

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الْأَوْلَى لِلْعَامِ الْجَارِ

بِحَمْرَةِ بَرْسَيْتَةِ الْكُوْنِيَّةِ الْمَصْرِيَّةِ - عَدْ لِغَيْرِ اعْتِيَادِيٍّ

(العدد ٥ مكرر "د") الصادر في يوم الخميس ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٧٤ - ٣٠ يونيو سنة ١٩٥٥ (السنة ١٢٦)

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي بواقع ٣٨,٩٢٨ ج من القسم ١١ (وزارة الصحة العمومية) فرع ١ (الديوان العام) باب ٢ (مصرفات عامة) و٢٠٠ ج من ميزانية القسم ٢٤ (إئامة غلاء المعيشة).

مادة ٢ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥ قسم ١١ (وزارة الصحة العمومية) فرع ١ (الديوان العام) باب ٢ (مصرفات عامة) اعتداء إضافي قدره ٣٨,٩٢٨ ج (ثمانية وثلاثون ألفاً وتسعمائة وثمانية وعشرون جنيهاً) لزيادة إعانة جامعة القاهرة - نسم المستشفيات - بهذا القدو.

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة.
مادة ٣ - على وزرائه المالية والاقتصاد والصحة العمومية والتربية والتعليم تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ما

صدر ببيان الرئاسة في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٧٤ (٣٠ يونيو سنة ١٩٥٥)

وزير الصحة العمومية	رئيس مجلس الوزراء
نور الدين طراف	جمال عبد الناصر حسين ، بكاشفي (أ.ح.)
وزير المالية والاقتصاد	وزير التربية والتعليم
كلال الدين القبسوبي	عبد المنعم حسين ، صاغ (أ.ح.)

قانون رقم ٣٧٢ لسنة ١٩٥٥

يفتح اعتداءين إضافيين في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية جامعة القاهرة للسنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥
- قسم المستشفيات - اعتداء إضافي قدره ٣٨,٩٢٨ ج (ثمانية وثلاثون ألفاً وثمانية وعشرون جنيهاً) من ٢٢,٠٠٠ ج في الباب الأول
(ماهيات وأجر ومرتبات) و١٣,٨٨٨ ج في الباب الثاني (مصرفات عامة) و٤,٤٨٠ ج في الباب الثالث (أعمال جديدة) و٢٠٠ ج في الباب الرابع (إعالة غلاء المعيشة) لمواجهة حالة الصرف في الأبواب المذكورة.